الدين النصيحة



أحمد إبراهيم سعد

الدين النصيحة

الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م

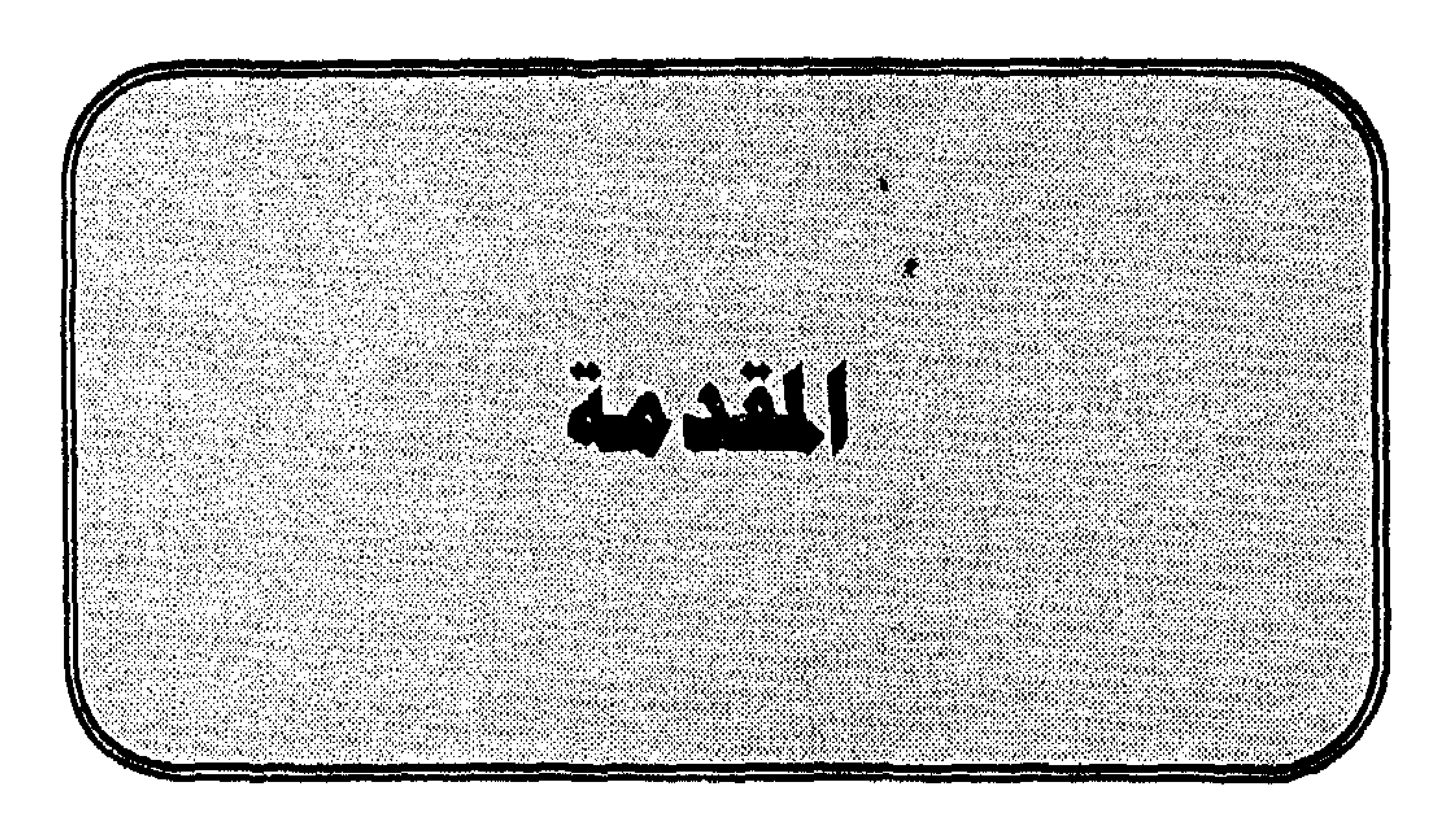
رقم الإيداع ١٢٣/١٧/٢٠٠٨

الترقيم الدولى I.S.B.N ٦١٦٣ - ١٧ - ٩٧٧

الدين النصيحة

أحمد إبراهيم سعد

بسم الله الرحمن الرحيم



المقدمة

المقدمة

الحمد لله الذي أنعم على خلقه بنعمة الوجود، وتفضل على عباده المؤمنين بدار الخلود، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى، الذي أرسله الله بشيرًا ونذيرًا، فكان من اهتدى بهديه ونصح وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر من المخلصين الفائزين يوم القيامة، وأشهد أنه لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعد :

فقد دعا لنا أبونا إبراهيم عليه السلام عند المسجد الحرام قائلاً:

﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة:١٢٩] .

فأنعم الله علينا واستجاب لدعوة أبينا إبراهيم عليه السلام ، قال تعالى:
﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:١٥١] .

ثم يعجب المرء من قوم ورثوا علم النبوة، وورثوا علم أصحاب النبي، وورثوا اجتهادات علماء كانوا منتشرين في مشارق الأرض ومغاربها، ثم يتركون كل ذلك ويبتغون العزة في غير الإسلام، نسوا قوله تعالى:

﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]، ونسوا قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ : «نحن قوم أعزنا الله بالإسلام ، فإن ابتغينا العزة في غيره أذلنا الله»[(١)].

ثم العجب كل العجب من حال المسلمين اليوم الذين أصبحوا عيالاً على غيرهم، يطلبون السلاح من غيرهم، ويطلبون القوت من غيرهم، وهم في الاقتصاد عالة على غيرهم، وأقول للناس: ماذا لو انقلب الغرب علينا، إن لم يكن قد انقلب علينا فعلاً، واختار أن يغزونا، أنواجه أم نستسلم أم يقتل بعضنا بعضًا في سبيل إرضائهم ؟!

والناس في هذا الزمان على ثلاثة أحوال: صنف كرهوا هذا الزمان وتمنوا ألا يوجدوا فيه، وهؤلاء صدق فيهم قول الإمام الشافعي:

نعيب زماننا والعيب فينا وما لزماننا عيب سوانا

وصنف آخر بدأ يهتم بحياة المسلمين اليومية، ويظهر مشاكل المسلمين ويهتم بالمشكلات الكبيرة والصغيرة وينتقد الأخطاء، ولكنهم لا يطرحون حلولاً للمشاكل التي تواجه المسلمين، نسوا قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد:١١] .

---

(١) السلسلة الصحيحة (٥١/١) مكتبة المعارف ، تحقيق الألباني: رواه الحاكم (٦١/١ – ٦٢) وقال : "صحيح على شرط الشيخين" ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وصنف ثالث يعلم أن ما يمر به المسلمون محنة، وأن الله ناصر دينه وأنه حتى إن لم يستطع المؤمنون في هذا الزمان القيام بالدين، فإن الله قادر على أن يستبدلنا بقوم غيرنا ثم لا يكونوا أمثالنا.

لذلك كان لزامًا عليهم أن ينصحوا للمسلمين، فيأخذوا بيد الصنف الأول القانط الكاره، إلى أن يسعى في حل مشاكله وإلى أن ينقلها لغيره، فعسى أن يقيض الله له من يحل هذه المشاكل.

ويأخذوا بيد الصنف الثاني إلى البعد عن السباب والانتقاد من أجل الانتقاد ومن أجل الظهور، و إلى أن يصرفوا همهم إلى إدراك طبيعة المشكلات التي تواجه المجتمعات المسلمة ، وإلى طرح حلول لهذه المشكلات، وذلك حتى يسير المسلمون وهم مسترشدون بدينهم في الطريق إلى مستقبل أفضل للإسلام والمسلمين.



الفصل الأول

الدين النصيحة

قال رسول ﷺ: «إن الدين النصيحة»، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[1].

كلمة [نصح له] أي نقى كلامه من الشوائب ومن الغش وجعل نصحه خالصا له، مأخوذ من قول العرب: نصحت العسل إذا صفيته، والنصيحة لفظ جامع لكل صفات الخير من أمر بالمعروف ونهي عن المنكر واختيار الأولى للمسلمين وصدق البائع للمشتري عند البيع ... الخ.

«والنصيحة لله: وصفه بما هو له أهل، والخضوع له ظاهرًا وباطنًا، والرغبة في محابه بفعل طاعته، والرهبة من مساخطه بترك معصيته، والجهاد في رد العاصين إليه.

والنصيحة لكتاب الله: تعلمه، وتعليمه، وإقامة حروفه في التلاوة، وتحريرها في الكتابة، وتفهم معانيه، وحفظ حدوده، والعمل بما فيه، وذب تحريف المبطلين عنه.

والنصيحة لرسول الله: تعظيمه، ونصره حيًا وميتًا، وإحياء سنته بتعلمها وتعليمها، والاقتداء به في أقواله وأفعاله، ومحبته ومحبة أتباعه.

والنصيحة لأئمة المسلمين: إعانتهم على ما حملوا القيام به، وتنبيههم عند الغفلة، وسد خلتهم عند الهفوة، وجمع الكلمة عليهم، ورد القلوب النافرة إليهم، ومن أعظم نصيحتهم: دفعهم عن الظلم بالتي هي أحسن.

---

(١) (مسلم : ٥٥) باب : بيان أن الدين النصيحة.

ومن جملة أئمة المسلمين: أئمة الاجتهاد، وتقع النصيحة لهم ببث علومهم، ونشر مناقبهم، وتحسين الظن بهم.

والنصيحة لعامة المسلمين: الشفقة عليهم، والسعي فيما يعود نفعه عليهم، وتعليمهم ما ينفعهم، وكف وجوه الأذى عنهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه»[2].

وجوب النصيحة

النصيحة تجب على كل مسلم حسب مكانه وعمله وعلمه، وإن كان في الأمر ضرر فحسب استطاعته وعزمه وتوكله.

ولنتذكر جميعًا قول رسول الله ﷺ: «لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بحق إذا رآه أو عرفه»[3].

هذا وقد قال رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة»، فإن صح فهمي للحديث فدين الإنسان المسلم يظهر في أدائه للنصيحة، وعلى هذا فإن أداء النصيحة هو المقياس الذي يبين مقدار دين الإنسان المسلم .

(٢) انظر فتح الباري لابن حجر ، باب قول النبي ﷺ: الدين النصيحة .

(٣) (مسند أحمد: ١١٨٣١ - ١١٠١٧ - ١١٤٠٣ - ١١٤٢٨ - ١١٨٦٩ ، مؤسسة الرسالة) تحقيق شعيب الأرناؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم.

فتجب النصيحة على البائع، فعليه أن يصدق المشتري فيما يسأل عنه، وأن يبين له ما بسلعته من عيب ولا يغشه، وتجب أيضًا على المشتري، فإذا عرضت عليه سلعة وكان صاحبها جاهلاً بثمنها، فعليه ألا ينتهز الفرصة بل إن أراد شراء السلعة فعليه أن يزيد البائع في ثمنها؛ لأنه ورد عن السلف أنهم كانوا يفعلون ذلك.

كذلك تجب النصيحة على أرباب الصناعات، فعليهم أن يتقنوا عملهم وينصحوا للناس سواء كانوا يعملون العمل بأجر أو مجاملة لشخص لصلة قرابة أو غير ذلك، لقول رسول الله ﷺ: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه»(٤).

كذلك تجب على العاملين بقطاعات الدولة في بلاد المسلمين، فيجب عليهم أن يصدقوا السائل إذا سألهم، وألا يقبلوا الرشوة إذا عرضت عليهم، وأن يتقنوا عملهم ولا يتكاسلون في أدائه.

وجوب تميز المسلم المتدين عن غيره بأدائه النصيحة في المعاملة

قال رسول الله ﷺ: « الدين النصيحة »، وورد عن بعض السلف قوله: [الدين المعاملة]، فإن كان هناك حديث مرفوع بهذا اللفظ فلا إشكال بين

(٤) حسنه الألباني في (صحيح الجامع الصغير وزياداته ١٨٨٠ ، السلسلة الصحيحة ١١١٣ مكتبة المعارف).

الحديثين، وإن لم يكن فيكون السلف قد فهموا أن الدين المعاملة من حديث: «الدين النصيحة» لأن النصيحة إنما يظهر أثرها المباشر في المعاملة بين المسلمين بعضهم البعض.

هذا وهناك أحاديث كثيرة تحث على حسن المعاملة وعدم ظلم المسلمين بعضهم البعض، بل وعلى اجتناب ما يؤدي إلى إفساد العلاقة بين المسلمين، منها قول الرسول ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»(٥)، ومنها: نهيه ﷺ على أن نبيع على بيع بعض، أو نخطب على خطبة بعض.

وقد عدت تصرفات تحدث عند التعامل من خصال النفاق، قال رسول ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقًا، أو كانت فيه خصلة من أربعة كانت فيه خصلة من النفاق، حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»(٦).

وليعلم الإنسان المسلم أنه حين يخل في معاملته مع الناس بأحكام الإسلام، فإنه في الوقت نفسه يخل بدينه ويرتكب معاصي تقلل من إيمانه.

فإذا كان رسول الله ﷺ يقول: «أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه»(٧) يحثنا على المسارعة في إعطاء الأجير حقه، ولنفترض شخصًا يقول

---

(٥) (البخاري: ١٠ – ٦٤٨٤)، (مسلم: ٤١).

(٦) (البخاري: ٣٤ – ٢٤٥٩ – ٣١٧٨)، (مسلم: ٥٨).

(٧) حسنه الألباني في (صحيح الجامع الصغير وزياداته: ١٠٥٥)، (مختصر الإرواء: ١٤٩٨).

عن نفسه: إنه ملتزم، عمل لديه أجير، ثم بعدما أنهى عمله لم يعطه أجره، وإذا طلب الأجير أجره منه يقول له: الأسبوع القادم ويسوف له ، فبأي شيء يكون التزم هذا الشخص، أليس يكون التزم بأن يعصي ما أمر به الرسول ﷺ، فالذي ينطبق عليه هذا المثال لا يكون أصلاً ملتزمًا التزامًا دينيًا تامًا، وإنما هو من المسيئين إلى الدين بعدم تطبيقه له، وإلى المتدينين إذا عده الناس خطأ منهم .

وجوب توطين النفس

لقول رسول الله ﷺ : « لا تكونوا إمعة تقولون: إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم، إن أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا فلا تظلموا» (٨).

أمرنا رسول الله ﷺ بأن نتخذ لنا وطنًا نرجع إليه في حياتنا، ووطن المسلم هو دينه الذي يدين به لرب العالمين.

---

(٨) (سنن الترمذي: ٢٠٠٧، دار الكتب العلمية) وقال: حسن غريب من هذا الوجه، وضعفه الألباني لكنه قال في تحقيق (المشكاة : ٥١٢٩): "رواه الترمذي بإسناد فيه ضعف ، وقد صح عن ابن مسعود موقوفا" ، وإن كان هدفنا البحث عن كلمة "إمعه" ، فقد رجح الإمام الطحاوي في مشكل الآثار أن ما قاله ابن مسعود رضي الله عنه له حكم الرفع، وذلك في باب : ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله : "اغد عالما .... " .

ونحن إذا وطنا أنفسنا، ووجدنا الناس بدلوا وغيروا وتعارفوا على غير ما يأمر به الإسلام، فسنجد من أنفسنا القوة لردهم والوقـوف في وجـه باطلهم ، عملاً بقول رسول الله ﷺ :«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد»[9].

فمثلاً: نجد العصاة ومن يسايرونهم يسمون الإتاوة الـتي يأخـذونها كشرط لإتمام مصالح الناس، والتي هي سيئة، يسمونها حسنة ، ويـسمون الرشوة إكرامية، مع أن رسول الله ﷺ يقول: « لعنة الله علـى الراشـي والمرتشي» [10] ، وإذا قال لك موظف أو رجل بينك وبينه عمل: إنه سينجز لك عملك بكره أو بعد أسبوع، أو قال لك الكلمة الشهيرة: [فوت علينا بكره] فمعناها عنده: فوت علينا بعد شهر أو شهرين أو يكون لها معـنى ثان عنده: فقد يكون معناها عنده: [اخرج من دماغي مـش فاضـيلك] وهكذا .

والذي أريد أن أبحثه الآن: هو أثر الالتزام بالدين في المعاملـة علـى الإسلام والمسلمين، وكذلك أثر عدم التزام الشخص ــ الذي يصنفه الناس على أنه متدين ــ في المعاملة على الإسلام والمسلمين.

---

(٩) (البخاري : ٢٦٩٧) ، (مسلم : ١٧١٨) .

(١٠) (صحيح الجامع الصغير وزياداته : ١٠٥٥)، (مختصر الإرواء: ٢٦٢١).

أثر الالتزام بالدين في المعاملة على الإسلام والمسلمين :

أما على الإسلام:

فإن الملتزم بأحكام الدين أدى ما عليه وأقام الإسلام في الأرض بأداء جانبًا مهمًا منه، جانبًا كان سببًا في دخول كثير من الناس في الإسلام، ويكون ممهدا لإقامة شرع الله في الأرض لأنه يحبب المسلمين في إسلامهم عن طريق المعاملة بخلق الإسلام.

وأما على المسلمين:

فإنه يفتح أمامهم الأمل في أن تتغير الأحوال وفي أن تتغير الحياة إلى الأفضل كذلك، فإنه قد يؤدي بالصف المسلم المستسلم إلى الرغبة في العمل لتغيير ما هم به،وأضعف الإيمان فإنه يؤدي إلى أن يفرج الشخص المسلم الملتزم بدينه في المعاملة على جماعة من المسلمين كربة من كرب الدنيا،وقد قال ﷺ: «من فرج على مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كربات يوم القيامة»[11] .

ولنفصل القول قليلاً ونتكلم على أمرين وهما: قضاء مصالح الناس، والعمل في القطاع الخاص إذا كان صاحب العمل ملتزمًا دينيًا.

أما إذا كان الملتزم دينيًا يعمل في مكان يستطيع منه أن يخدم مصالح الناس، فهو ــ كما قلنا سابقا ــ يفرج عنهم كربة من كرب الدنيا، وفي

(١١) (البخاري : ٢٤٤٢) ، (مسلم : ٢٥٨٠) .

الوقت نفسه فهو يقف على ثغر من ثغور الإسلام يدافع عنه في وجه الطائفة الطامعة فيما في أيدي الناس،والتي بسبب طمعها سلكت سلوكًا تسعى من خلاله أن تغير دين الناس إلى دين يتفق مع باطلهم ــ كما أشرنا سابقًا ــ دين من يقول على الرشوة إكرامية وتفتيح مخ،وما إلى ذلك، ولا يقول بحديث رسول الله ﷺ:« لعنة الله على الراشي والمرتشي»[١٢].

وإن كان صاحب عمل فإنه سيقدم النموذج الحسن والقدوة الحسنة للناس، نموذج الرجل المسلم الملتزم الحريص على مصالح من يعملون عنده، الذي يهتم بهم ويعطيهم حقهم، وكما يستفيد منهم يفيدهم، والذي يجدونه في المعاملة رؤوفاً رحيماً يحترم آدميتهم.

أثر عدم التزام الشخص –الذي يصنفه الناس على أنه متدين– بالدين في المعاملة على الإسلام والمسلمين:

أعتقد أن هذا الأمر لا يحتاج إلى شرح؛ لأنه مشاهد لدى الناس في البلاد الإسلامية، وأعتقد أنه يشكل أكبر عائق أمام الدعوة الإسلامية.

أ- أما أثره على الإسلام:

فيتمثل في مساهمته في تقويض جانبًا كبيرًا من دين الناس، ومساهمته ــ سواء قصد أو لم يقصد ــ في نشر أفكار وسلوكيات تخالف الإسلام في المجتمعات الإسلامية ، والأخطر من ذلك أمران:

---

(١٢) تقدم تخريجه.

الأول: أنه قد ينتج عن سلوكه أن يقتنع بعض الناس بجواز فعل أمور وصحة ذلك وهي في الحقيقة تخالف الإسلام، مثل أن يعطي الصانع للعمال الذين يعملون تحت يده جزءًا من أجرهم ويحجز عنده جزءًا آخر، وإذا سأله من يعمل تحت يده: لماذا تفعل معنا هكذا؟ يقول له: لأضمن بقاءكم معي ويتعارفون على ذلك وهو باطل .

الثاني: أن هذا النموذج السيئ قد يقنع بعض الناس بتقليده فيتدينون على نفس الشاكلة، أي يقتنعون بأن يؤدوا العبادات وفق ما أمر الله، ويتعاملوا في المعاملات الاقتصادية، وأيضًا التي فيها مصالح بين الناس، وفق ما تعارف عليه الناس، وإن كان يخالف ما أمر به الله ورسوله.

ب- أما أثره على المسلمين:

فيظهر في فقدان الثقة في المتدينين بسبب وجود هذا النموذج السيئ، والأخطر من ذلك إحساس الناس بأنه لا فرق بين المتدين وغير المتدين، أي أن الكل يتعامل وفق ما يحدث في السوق ووفق ما تعارف عليه الناس في المعاملات، بغض النظر هل ما يحدث يتفق مع الإسلام أو لا ؟

النصيحة أساس السياسة الشرعية

نستطيع أن نجمل معنى قوله ﷺ: «الدين النصيحة ... لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»(١٣) في كلمات بسيطة وهي: الإخلاص

(١٣) تقدم تخريجه .

للإسلام والمسلمين، وأداء ما يدل على الإخلاص من قول وعمل، وعدم كتمان علم يفيد الإسلام أو المسلمين.

ولنعلم أنه اقتضت مصلحة المسلمين أن يختاروا منهم من يقوم بأمر الدين وبأمرهم، وهذا هو خليفة المسلمين أو ولي أمر المسلمين، ووضعوا له صفات من علم بالدين وتقوى وما إلى ذلك، كل ذلك حتى يكون كفءً لأن يقوم بوظيفته، وهي النصيحة للإسلام والمسلمين والقيام بمصالح المسلمين واختيار الأولى لهم.

ولا يجوز للحاكم أن يغش المسلمين، ولا أن يقدم مصلحته على مصلحتهم، وكيف يجوز له ذلك وقد قال رسول الله ﷺ لصاحب الطعام: « من غش فليس منا»[14]، هذا وصاحب الطعام هذا على أقصى تقدير سيغش أربعين شخصًا مثلاً، أما الحاكم فإنه إذا غش فسيكون غاشًا لملايين من الناس وسيضر بمصالحهم، وقد قال رسول الله ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»[15].

كذلك فإن من كان له رأي يخالف رأي الحاكم، أو كان يخالف الحاكم في الطريقة التي يدير بها أمور البلاد، فإنه يجب عليه أن يبذل النصيحة

(١٤) (مسلم : ١٠٢) .

(١٥) (البخاري : ٨٩٣ – ٢٤٠٩ – ٢٥٥٤ – ٢٥٥٨ – ٢٧٥١ – ٥١٨٨ – ٥٢٠٠ – ٧١٣٨) ، (مسلم : ١٨٢٩) .

للإسلام والمسلمين، يبذلها للحاكم بصفته أحد المسلمين، وإن لم يستطع فعليه أن يقدم النصيحة للمسلمين عن طريق وسائل الإعلام، كذلك من كان لديه علم يستطيع أن يحل به مشكلة من مشاكل المسلمين فعليه أن يقدمه، ولا يحل له أن يكتمه تحت أي ذريعة كانت؛ لأنه بذلك يكون غاشًّا للمسلمين.

ولا يحل له أبدًا أن يتصور أنه يجوز له أن يترك أحوال المسلمين تتدهور حتى السقوط طمعًا منه في أن تتغير الأمور لصالحه وأن يمسك بزمام الأمور .

ولا يجوز أن يمتنع الشخص المسلم عن أداء النصيحة للناس لإحساسه أن الطائفة الحاكمة لا تريد الإصلاح ومتمادية في ظلم الناس، وأنها لن تسمع لنصحه وموعظته لهم، بل عليه أن يتمثل بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف:١٦٤] .

وعمومًا فإن الوصول إلى الحكم في الإسلام هو وسيلة وليس غاية، وسيلة للإخلاص للإسلام والمسلمين، وللقيام بمصالح المسلمين والنصح لهم، ولا ينبغي أن يتحول إلى غاية تطمح إليها كل العيون طمعًا فيه ، فتلك الحالة تكون هي القاصمة للمجتمع الإسلامي .

نعم السلطة فتنة، وقد يسقط الحاكم ويتمسك بها ويبذل الغالي والرخيص كي يظل فيها، لكن العجب أن يفتتن بها من يعارض تمسك

الحاكم بها، وكأنه يريد أن يتنازل الحاكم عن السلطة له ليعض هو عليها، مثل هذا الحال إذا كان حال من يعارض فلا خير في تلك المعارضة.

على الحاكم المسلم أن يقبل النصح ويتقبل وجود الناصحين

قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ﴾ [البقرة:٢٠٦] .

وقول ﴿ اتَّقِ اللَّهَ﴾ هو أعلى درجات النصيحة التي تؤدى للحاكم، لأنها نصيحة تهدف إلى تذكير الحاكم بدينه لمنعه من ظلم الناس، والشخص الذي يقال له: اتق الله أمام أمرين:

إما أن تأخذه العزة بالإثم،ويبطش بمن قال له هذه الكلمة، وهذه الحالة هي التي ذمها الله ورسوله،فلا يجوز أن يكون عليها حال الحاكم المسلم.

وإما أن يخشع قلبه عند سماع هذه الكلمة، ويحمله سماعه لها إلى أن ينصت لما سيقال له بعدها، وهذا هو حال من يقبل النصح، وهو الحال الذي يجب أن يكون عليه الحاكم المسلم.

كذلك يجب أن نعلم أن أنبياء الله جميعًا كانوا ناصحين لأممهم، وأن رسول الله ﷺ قال: « العلماء ورثة الأنبياء» (١٦)، وأن الله عز وجل أرسل أنبياء بني إسرائيل لينصحوا قومهم بالعودة إلى الدين والعمل بما في التوراة،

---

(١٦) (صحيح الجامع الصغير : ٦٢٩٧) .

كذلك فإن علماء الإسلام مهمتهم أن ينصحوا الناس بالعودة إلى الكتاب والسنة، وعلى الحاكم المسلم أن يساعد العلماء على القيام بوظيفتهم، وأدنى درجات المساعدة أن يتقبل الحاكم وجود الناصحين .

وأيضًا فإن من ينصح الحاكم ويعظه أفضل له ألف مرة من بطانته؛ لأن الناصح يريد الخير للحاكم في دينه ودنياه، أما بطانة الحاكم فإن لم تكن صالحة فكل ما تريده من الحاكم الانتفاع من وجودها إلى جواره، ودفعه إلى سن قوانين تحقق لهم أطماعهم،وذلك عن طريق تقليبهم الأمور له.

أمراض القلوب وضعف الإيمان السبب الأساسي في فساد المجتمعات الإسلامية

إذا كان في الإسلام أمر بالمعروف ونهي عن المنكر ونصيحة وأمانة وصدق في التعامل مع الآخرين، إذا لماذا يغيب كل هذا ويحل مكانه الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف والكذب والخيانة في التعامل مع الآخرين ؟ وينتشر اليمين الغموس وسوء الخلق والطمع فيما في أيدي الناس ..؟! لماذا انتشر الفساد في المجتمعات الإسلامية ؟!

والإجابة هي: أن الإيمان ضعف ضعفًا شديدًا عند كثير من المسلمين، أما قلوب المسلمين فقد أصابتها أمراض القلوب وتمكنت منها والدليل على ذلك قولهﷺ: «ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال؛ أمن حلال أم من حرام» (١٧).

---

(١٧) (البخاري : ٢٠٥٩ – ٢٠٨٣) .

ومن يترك التحري عن مكسبه ففعله هذا يدل على ضعف إيمانه، فما بالنا وقد تطور الأمر في هذا الزمان إلى أن أصبح المرء يأخذ المال الحرام وهو لا يشك لحظة في حرمته، بل وأكثر من ذلك أصبح يجهر بكونه آكلًا للحرام ويتباهى بذلك !

وأيضًا قوله ﷺ: « يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها»، فقال قائل : من قلة نحن يومئذ ؟ قال: «بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن»، قيل : وما الوهن يا رسول الله ؟ قال: «حب الدنيا،وكراهية الموت» [١٨]،وكنت أظن أن مرض الوهن الذي تحدث عنه الرسول ﷺ مكون من أمر واحد،وأن بين لفظي حب الدنيا وكراهية الموت تضادًّا لإظهار المعنى،بمعنى أني كنت أفسر لفظ حب الدنيا بأنه حب البقاء في الدنيا، ولكن ظهر لي أن لفظ حب الدنيا على عمومه، أي حب شهوات الدنيا والتكالب عليها، وبذل الغالي والرخيص من أجلها، وعلى هذا فيكون مرض الوهن الذي أصابنا مكونًا من أمرين: الأول: حب شهوات الدنيا،والثاني:كراهية الموت،حتى ولو كان هذا الموت في سبيل الله .

(١٨) (مسند أحمد : ٢٢٣٩٧ ، مؤسسة الرسالة) ، تحقيق شعيب الأرناؤوط : إسناده حسن .

تزكية النفس كعلاج لأمراض القلوب وضعف الإيمان

قال تعالى : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ ﴾ [آل عمران : ١٦٤] .

وقال أيضًا : ﴿ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّه عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: ٢١] .

إذا فرسول الله ﷺ جاء ليزكي نفوس المسلمين، فقد قال: ﷺ « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» [١٩]، والتزكية فضل من الله يؤتيه من يشاء من عباده، وعلينا نحن أن نأخذ بالأسباب، ونسعى في تزكية أنفسنا حتى نستحق أن ينعم الله علينا ويزكينا.

والتزكية عبارة عن تطهير القلوب من أمراضها وإكسابها مكارم الأخلاق، اقتداء بالرسول ﷺ الذي كان على خلق عظيم، وكان خلقه القرآن بحيث يتحقق في النفس مقام العبودية لله عز وجل .

---

(١٩) (السلسلة الصحيحة : ٤٥) .

ولكن كيف نسعى في تزكية أنفسنا ؟

في البداية يجب أن نعترف لأنفسنا أننا نحتاج إلى أن نطهر قلوبنا من الأمراض، بمعنى ألا ندعي أن قلوبنا زكية، قال تعالى: ﴿فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم : ٣٢] ، فمن يعتقد أن قلبه نظيف من الأمراض أو أنه أصبح نموذجًا للرجل الكامل، فإنه يكون شخصًا معجبًا بنفسه، والمعجب بنفسه على خطر عظيم؛ لأنه يعتقد أنه وصل فلن يبذل جهدًا لتطهير نفسه من الأمراض.

ثم بعد أن نعترف لأنفسنا بأننا نحتاج إلى التزكية وأن قلوبنا بها أمراض، علينا أن نفتش في قلوبنا عن أمراضها حتى يقف كل منا على ما بقلبه من مرض.

ثم نتجه إلى كتب التزكية لنأخذ منها علاج ما بقلوبنا من أمراض، والقراءة في كتب التزكية تساعدنا أيضًا على معرفة حقيقة الأمراض، والأهم من ذلك أن نقبل على قراءة القرآن بإحساس مختلف حتى يتحقق فينا قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد : ١٦] .



الفصل الثاني

كيفية مواجهة الشبهات والإساءات الموجهة إلى الرسول ﷺ وإلى الإسلام

في البداية نسأل أنفسنا: ما هو السبب الذي يدفع أناس من الغرب للإساءة للرسول ﷺ، أو للهجوم على الإسلام ؟

والإجابة بسيطة وهي: العداء للإسلام والخوف من زيادة أعداد المسلمين في أوروبا .

الهدف من الإساءة إلى الرسول ﷺ ومن الهجوم على الإسلام :

إن كان هذا العمل مقصودًا ومدبرًا من الكيانات الغربية فالهدف منه والله أعلم :

أولاً: جعل المسلمين يعتادون على الإساءة إلى مقدساتهم، وذلك بهدف زيادة الروح الانهزامية لدى المسلمين كي يستطيعوا الإبقاء على الاستعمار السياسي والاقتصادي والفكري للشعوب الإسلامية .

ثانياً: محاولة تشويه صورة الإسلام لدى الشعوب الغربية عن طريق الإساءة إلى الرسول ﷺ، وكذلك محاولتهم إلصاق التهم بالإسلام والمسلمين، والتي منها على سبيل المثال: وصف الإسلام بأنه دين يتصادم مع العقل، بهدف إقامة جدار من الخوف والريبة بين أفراد مجتمعاتهم الغربية

من غير المسلمين وبين الإسلام، لكي يمنعوهم من التعرف على الإسلام والإقبال عليه، بل ويمنعوهم من الإقبال على الاختلاط بالمسلمين الذين يعيشون معهم، وذلك بعدما استشعروا الإقبال المتزايد لدى أفراد المجتمعات الغربية على شراء الكتب الإسلامية، وعلى التعرف على الإسلام والمسلمين، بل وإقبالهم على اعتناق الدين الإسلامي.

أما إن كان العمل فرديًا : فقد يكون هذا الهجوم من باب الجرأة على الضعيف من قبل بعض وسائل الإعلام التي تهيم بهم أهواؤهم في الزيغ والضلالات، وتكون مساندة حكوماتهم لهم من باب شعور القوي بأنه لا حق للضعيف أن يعترض،وأنه ليس هناك تأثير لأي رد فعل من المسلمين تجاههم.

أو يكون هذا الهجوم تعبيرًا عما بقلب من يهاجم الإسلام من غيظ وحقد على الإسلام والمسلمين.

الطريقة التي واجه بها الإسلام محاولات الإساءة إلى الرسول ﷺ ومحاولات صد الناس عن الاستماع إلى القرآن وعن الدخول في الإسلام

و قد وجدت من الأفضل أن أقوم بسرد طريقة المواجهة التي وردت في القرآن الكريم منفصلة عن طريقة المواجهة التي وردت في السنة النبوية الشريفة، وذلك لأن المسلمين عاشوا مرحلتين: المرحلة المكية، أي مرحلة اللادولة، وهي التي تنطبق على المسلمين في الخارج، والمرحلة الثانية:

المرحلة المدنية، أي مرحلة الدولة،وهي التي تنطبق على الدول الإسلامية،أما رد الشبهات في القرآن الكريم فإنه ينطبق على الجميع، الشعوب الإسلامية والأقليات المسلمة في الخارج، لذلك سأبدأ به هنا والله أعلى وأعلم.

كيفية المواجهة في القرآن الكريم:

أولاً: تزويد المؤمنين بالردود السريعة الواضحة، التي يستطيع بها المسلم الحافظ للآيات التي رد بها الله عز وجل عن الشبهة أن يرد ردًا مباشرًا وسريعًا على صاحب تلك الشبهة، ومنها على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿**وَضَرَبَ لَنَا مَثَلاً وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ . قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ**﴾ [يس : ٧٨ ، ٧٩] .

ثانيًا: حكاية الاعتقاد الفاسد مع بيان فساده وجرم قائله، وتقرير الاعتقاد السليم ليكون واضحًا في قلوب المؤمنين، قال تعالى: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا**﴾ [المائدة : ٦٤] .

هذا وأحب أن أوضح أن هذه الآية قد بينت السبب الذي يدفع اليهود إلى قول مثل هذا الكلام، وإلى الكيد إلى الإسلام والمسلمين، وهو أنه كلما نزل القرآن بالحق على قلب الرسول ﷺ كلما ظهر لليهود صدق

الرسول ﷺ وصدق رسالته،فيزداد اليهود طغيانًا وكفرًا لتكبرهم وعتوهم، ويحملهم غيظهم وحقدهم على قول هذا الكلام، تعالى الله عما يصفون.

ثالثًا: مناقشة القول لبيان فساده، قال تعالى: ﴿ **وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ** ﴾ [النحل : ١٠٣] .

رابعًا: المضي قدمًا في الدعوة إلى دين الله عز وجل وعدم الانشغال بمثيري الشبهات وبالمجادلين،لأن هدف المجادلين ومثيري الشبهات محاولة إيقاف الدعوة إلى الله،ومنع انتشار الإسلام،قال تعالى:﴿ **يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**﴾ [التوبة : ٣٢]،وهدف المسلمين نشر الإسلام في ربوع الأرض، كذلك فإن المضي قدمًا في الدعوة هو أهم الوسائل لدحر المجادلين ومثيري الشبهات.

خامسًا: إغلاق الحوار مع الذين لا يرجى رجوعهم إلى الحق، وذلك بعدما يعرض عليهم ما في القرآن من حجج ودلائل وبراهين، لقوله تعالى: ﴿ **لا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ** ﴾ [الشورى : ١٥]؛ لأن المعنى ـــ والله أعلم ـــ لا حجة بيننا وبينكم ـــ مع علمنا أن الذي نحن عليه هو الحق وأن ديننا هو الحق ـــ بعد الذي عرضناه عليكم من الحجج التي تهدي إلى الحق وأعرضتم عنها، ولنترك الأمر إلى الله عز وجل ليحكم بيننا وبينكم يوم القيامة.

الدور الذي على الشعوب الإسلامية

أن تقوم به لنصرة دين الله

ما أريد أن أقوله: إن الضعيف لا يستطيع أن ينصر أحدًا، وأن رسول الله ﷺ لا يحتاج منا أن ننصره،قال تعالى:﴿إلا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠] ، وأيضًا دين الله سينتشر بأمر الله، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨]،بل نحن الذين نحتاج إلى أن ننصر دين الله وأن ننصر رسول الله ﷺ؛ لننجو بأنفسنا من إثم التخاذل في نصرة دين الله،ولنستحق أن يغفر الله لنا ذنوبنا، وأن ينعم علينا بالنصر والفتح القريب الذي وعدنا، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ . تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ . يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الصف:١٠-١٣] .

وإذا كنا قد قلنا من قبل: إننا سنستشهد بالعهد المدني على ما يجب أن تقوم به الشعوب الإسلامية، فلنبدأ الآن في بيان الأمر .

الحالة التي كان عليها الداعون إلى الله قبل قيام الدولة (الهجرة):

كانت جماعة من المسلمين قد استطاعت أن تفر بدينها إلى أرض ملك عادل غير مسلم لا يظلم عنده الناس، وذلك بعدما أذن لهم الرسول ﷺ بالهجرة إلى أرض الحبشة.

الجماعة الباقية من المسلمين ما زالوا يعيشون في مكة تحت الاضطهاد من كفار قريش.

أما الرسول ﷺ فقد توفت زوجته أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وكذلك توفى عمه أبو طالب، وبموت عمه أبي طالب اشتد إيذاء الكفار للرسول، وكان الرسول ﷺ يقوم بأمر الدعوة، وقد ركز دعوته على دعوة القبائل إلى الإسلام، وإلى أن يقبلوا الدعوة ويقوموا بنصرتها ضد العرب والعجم، إلى أن وفق الله عز وجل نفرًا من المدينة إلى الاستماع إلى الرسول ﷺ وقبول دعوته، ووعدوه بالرجوع إلى المدينة لترتيب أمرهم حتى يستطيعوا نصرة دين الله .

لماذا قبل النفر من أهل المدينة الدعوة، رغم علمهم بأنهم بقبولهم الإسلام واحتضانهم الرسالة في بلادهم سينقلب عليهم العرب والعجم؟

والحقيقة أن قبولهم يرجع إلى سببين :

الأول: أنه كان عندهم علم مسبق بأن هذا الزمان هو زمان خروج نبي آخر الزمان، وهذا العلم تلقوه من مجاورة اليهود لهم.

الثاني: أنهم رأوا أن دخول الإسلام بلدهم سيكون سببًا في النجاة مما هم فيه من فتنة وبلاء ومحنة، فكانوا رضي الله عنهم من أعقل الناس، وكانوا خير الناصحين لقومهم إذ أرشدوا قومهم لما فيه الخير لهم، في آخرتهم حيث ينجو بهم من النار ويدخلهم الجنة، وفي دنياهم حيث به يؤلف الله بين قلوبهم ويصلح أحوالهم.

سلوك الداعين إلى الله في نشر الدعوة :

يظهر مما سبق أن الداعي إلى الله يجب أن يكون مؤمنًا أن ما يدعو إليه هو الحق، وأنه هو سبيل النجاة لقومه في الدنيا والآخرة، والذي نريد أن نعلمه الآن: ما هو الطريق الذي سار عليه الداعون إلى الله لكي نتبعه ونسير عليه، وذلك حتى يصفو لنا أمر ديننا وحتى نتجنب الوقوع في الأخطاء أثناء الدعوة.

والذي أراه ــ والله أعلم ــ أنهم كانوا جميعًا ناصحين لقومهم، ولم يكونوا يطمعون في شيء مما في أيدي الناس، فلم يكونوا يطمعون لا في زعامة ولا في مال ولا في أي شيء إلا أن يهدوا قومهم إلى دين الله الحق، وأيضًا أنهم كانوا يدعون الجميع إلى الدخول في دين الله الحق ابتداء من العبيد والإماء، وانتهاء بزعماء العشائر وزعماء قبيلتي الأوس والخزرج.

إذا فالداعي إلى الله يجب أن يكون مؤمنًا بأن ما يدعو إليه الناس هو الحق، وبأنه هو سبيل النجاة لقومه في الدنيا والآخرة، وأيضًا فإن الداعي

إلى الله يجب أن يسلك سلوكًا يؤكد به أنه ناصح لقومه، وأنه لا يطمع في أي شيء مما في أيديهم من زعامة ومال وجاه، وأنه لا يريد إلا الإصلاح، وفي حالة الدولة الإسلامية يجب عليه أن يسعى في إحياء علوم الدين بين المسلمين حتى يشعر المسلمون بدينهم ويكونوا على استعداد للدفاع عن دينهم وعن رسولهم، فإذا علم المسلم وأيقن أن دعوة الإسلام تهدف إلى إخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جور الأديان وضيقها إلى عدل الإسلام وسعته، وأن الدولة الإسلامية هي المسئولة عن إقامة هذا الأمر، تدبر أمره، وظهرت عليه الرغبة في أن يتحرر من التبعية.

ولكنني أعتقد أنه لكي تتحول الرغبة في التحرر من التبعية وفي النهوض بالشعوب الإسلامية عند الشعب المسلم من مجرد رغبة إلى سلوك وفعل، يؤدي فعلاً إلى النهوض بالشعب المسلم، ويجعله قادرًا على مواجهة التحديات، يجب على الداعي إلى الله ألا يكتفي فقط بإحياء علوم الدين إحياءً نظريًا،بل عليه أن يبين لهم أثر الأخذ بالدين في حياتهم العامة وكذلك في حياتهم الخاصة، وأن يشاركهم مشاكلهم الخاصة والعامة، وأن يجتهد في طرح حلول لمشاكلهم، بشرط أن يكون استنباطه لهذه الحلول مبنيًا على التدبر للكتاب والسنة، والاسترشاد بآراء أئمة الدين السابقين، أئمة الفقه والتفسير والحديث،وكذلك بالاعتبار بما حدث في التاريخ الإسلامي.

وذلك حتى يكون قدوة للشباب المسلم ودليلاً لهم، على أننا نستطيع أن نصيغ قوانيننا وأن نحل مشاكلنا حلولاً نابعة من فقهنا الإسلامي، ومن حضارتنا الإسلامية العريقة، التي كانت في وقت من الأوقات تقود العالم

بأسره، والتي كانت وما زالت تملك المقومات لأن تستمر في قيادة النهضة العلمية في العالم، وأن تستمر في قيادة العالم لما فيه الخير له في دينه ودنياه.

وكذلك يكون هذا الطرح لحلول مشكلات الناس الذي يقدمه الدعاة إلى الله ردًا على العلمانيين، الذين دائمًا يشككون في النظام الإسلامي، ويكون دليلاً على أن تدهور حال المسلمين وتخلفهم العلمي والاقتصادي، إنما حدث نتيجة تخلي الأمة عن دينها وعن المنهج الذي وضعه السلف للتفكير ولأسلوب حل المشكلات، وتخليها عن تدبر القرآن والسنة، ودليلاً على أن عودة الأمة لدينها وتمسكها به، مع الرغبة في التقدم والسعي إليه هو السبيل الوحيد لتقدمها، وانتشالها مما هي فيه من ضعف وذل وهوان.

إذا حدث ذلك، وبدأ هذا الاعتقاد يترسخ في قلوب المسلمين ويتمكن منها، فأعتقد أن الأمة في ذلك الوقت تكون قد أصبحت مستعدة لأن تحمل دينها، ولأن تدعو إليه، ولأن تدافع عنه وعن رسول الله ﷺ.

عندها لن يجرؤ الغرب على الإساءة للرسول ﷺ، وإن فعلوها فسنكون قادرين على الرد عليهم.

حال الشعوب المسلمة في مواجهة الإساءات:

في هذه الأيام تعيش الأمة حالة من الضعف الشديد تجعلها غير قادرة على الرد على الإساءات الموجهة للرسول ﷺ، لكننا ورغم حالة الضعف

التي نعيشها نمتلك المقومات التي إن أجدنا استخدامها نتحول إلى أمة قوية رائدة، وللأمانة هناك رغبة شديدة لدى المسلمين للتغلب على حالة الضعف الشديد التي نعيشها، وأمل في أن نصبح يومًا ما أمة قوية ورائدة.

بل ونستطيع أن نقول: إن هناك مجهودات كثيرة تبذل، وأشخاصاً كثيرين يهتمون بأمر أمتنا الإسلامية، لكن الملاحظ أن هذه المجهودات لم تسفر إلا عن زيادة هامش الحرية وزيادة في عدد المتدينين وأصبحت هناك استطاعة لعرض مشكلات الأشخاص ولإظهار المشكلات العامة.

وهذا في حد ذاته يعتبر إنجازًا كبيرًا لأنه يهيئ المناخ لظهور المصلحين، لكن كل هذه الإنجازات لا يشعر بها عامة الشعب، وذلك لأنها لا تؤثر في حياتهم اليومية، وإن طالت هذه الفترة فإن المواطن قد يشعر بأن هذه الإنجازات لا فائدة لها، أي يشعر بأنه لا فائدة من الحرية طالما لا تتحسن الحياة من حوله.

لذلك فإنه يجب على الداعين إلى الله — ولا أقصد هم علماء الدين فقط بل كل من اهتم بأمر المسلمين من علماء اقتصاد وبيئة وسياسة وزراعة وعلوم وتكنولوجيا، وكان يغلب عليه الإشفاق على المسلمين والرحمة بهم والسعي في حل مشاكلهم مسترشدًا بالإسلام — أن يسعوا في التحول السريع من هذه المرحلة إلى مرحة أخرى يتم فيها طرح حلول للمشكلات التي تواجه المسلمين، مرحلة يمكننا أن نسميها "مرحلة توصيف المشكلات وطرح حلول لها ".

أما عن وصف المشكلات:

فيجب أن يكون وصفًا صحيحًا؛ لأنه هو المعول عليه عند حل المشكلة، ولكي نصف المشكلة وصفًا صحيحًا يجب أن ندرك طبيعة المشكلة وأن نحدد أسبابها، وهذا يحتاج إلى جهاز إحصائي على أعلى مستوى، وإلى شفافية عالية من الدولة في إمداد العلماء بالمعلومات والبيانات، وهذه الأمور قد تكون غير متوفرة في الوقت الراهن، وهذا يتطلب بذل مجهود أكبر من العلماء للوصول إلى الوصف الصحيح لطبيعة المشكلة المراد حلها.

وأما عن حل المشكلات:

فيجب أن نحرر عقولنا من النظريات والأفكار السائدة، ولا يعني ذلك أن نلفظها بل نتحرر منها ونجعلها غير مؤثرة علينا حتى نكون مخيرين بين أن نعتمد عليها، أو أن نهتدي إلى ما هو أفضل منها وخير منها.

أسباب الفشل في إدارة أمور العباد

وجود رؤية مستقبلية قاصرة:

وبالطبع لا نستطيع أن نقول: غياب الرؤية المستقبلية، إلا على سبيل المجاز، لأنه لا يوجد فعل إلا وينتظر صاحبه منه نتيجة مستقبلية في ذهنه.

والقصور في الرؤية إما أن يكون نتيجة خطأ في الاجتهاد، وإما أن يكون نتيجة لخيانة الأمانة وتقديمه مصلحته الشخصية على مصلحة رعيته،بمعنى أن يقصر صاحب القرار أو الناصح رؤيته بمحض إرادته، أي يرى أمورًا أخرى توجب عليه أن يتريث في فعله أو ألا يقدم عليه أو يستبدله بفعل آخر، ثم يتجاهل هذه الأمور ويعتبرها كمًا مهملاً رعاية لمصلحته الشخصية.

إعطاء تفسير قاصر لأسباب المشكلات ولكيفيتها ولطرق حلها أو تفسير جاهل:

بمعني أنه غير مبني على منهج علمي، أو إعطاء تفسير مضلل الهدف منه التغطية على الأسباب الحقيقة التي أدت إلى حدوث المشكلة.

تأجيل حل المشكلات وترحيلها لمن يخلفه في منصبه:

وذلك عن طريق تجاهل وجود المشكلة،أو التحاور مع أصحاب المشكلة ليس من أجل حلها ولكن من أجل المماطلة أو تقديم حلول مؤقتة للمشكلة.

انشغال الفكر أو ركوده :

ومعناه: انشغال الفكر بقضية واحدة عند الكلام عن حل مشكلة من المشكلات،مثل الكلام عن التسعير وعلى أنه لا يجوز أن تقوم به الدولة لما له من أضرار عند الكلام عن مشكلة زيادة الأسعار،مع أنه يمكن خفض الأسعار أو ضبطها أو تثبيتها على الأقل دون الاضطرار إلى اللجوء إلى التسعير.

أما ركود الفكر، فأكبر مثال عليه هو أسر الأفكار الاقتصادية الوافدة علينا من اشتراكية ورأسمالية واقتصاد سوق وما إلى ذلك لعقولنا،بل وتحول الاقتصاد من وسيلة لإسعاد الشعوب وتوفير الحياة الكريمة لهم إلى غاية في ذاته.

علاج أسباب الفشل

عند الكلام عن معالجة الفشل الاقتصادي يجب أن نتعرض إلى العوامل التي تؤثر على صناع القرار وهي كالآتي:

أولاً: الشورى :

وهي عبارة عن طلب النصيحة من أهل الشورى. ولكي يكون الشخص أهلاً للشورى يجب أن يثق فيه المستشير، وفي سداد رأيه.

وتنقسم الشورى إلى نوعين:

شورى ملزمة: ويأتي الإلزام فيها من أن الشعب قد رأى أن من مصلحته أن يقيم إلى جوار الحاكم مجلسًا يجب على الحاكم أن يأخذ موافقة أغلبيته على القوانين التي يضعها، ولا تكون القوانين نافذة في حال لم يوافق المجلس.

شورى غير ملزمة : وهي التي يطلبها الحاكم من أعوانه أو التي تقدم إليه من باب النصيحة من أهل الصفوة، وقد يصل الأمر إلى أن يستطيع الفرد العادي من أفراد المجتمع أن يقوم بأداء الشورى إلى الحاكم .

وعلى هذا فإن الشورى تنقسم من حيث استطاعة أدائها إلى:

الشورى العامة:وهي التي يستطيع أي فرد فيها أداء الشورى للحاكم، كما يتم فيها اختيار الحاكم عن طريق الشورى،كما يكون من سماتها حرية التعبير عن الرأي، وقد توافرت الشورى العامة في عصر الخلفاء الراشدين ﷺ .

الشورى الخاصة: وفيها ترى الطائفة الحاكمة أن الحكم يجب أن يظل فيها وحدها لذلك تلجأ إلى منع طائفة أو أكثر من طوائف المجتمع من الكلام في أمور المسلمين، وتعتمد فكرة الشورى الداخلية، وقد تتسع الشورى الداخلية لتشمل جميع طوائف المجتمع عدا الطوائف المقرر منعها مسبقا، وقد يضيق نطاق الشورى جدًا.

الحكم الاستبدادي: وتجسد هذا الحكم بصورة لا تدع مجالاً للشك في عصر فرعون، قال تعالى: ﴿**قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلا سَبِيلَ الرَّشَادِ**﴾ [غافر:٢٩]،ولا يوجد في هذا النظام شورى أصلاً، وإنما فيها أشخاص يزينون للحاكم فعله،والأدهى من ذلك أنهم يتسابقون في طرح أفكار على الحاكم لم تكن لتخطر في ذهنه لولا وجودهم، حتى يستطيع بها أن ينفذ مآربه.

ثانيًا: ما يدين به الناس : وينقسم إلى ثلاثة أقسام :

بقايا الأخلاق التي كانت في الأديان السماوية قبل الإسلام،

فالعرب كانت عندهم بقايا من الأخلاق من سيدنا إبراهيم وسيدنا

إسماعيل عليهما السلام ، لذلك قال رسول الله ﷺ: « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[1]، كذلك المسيحيون عندهم أخلاق، لكن لن أتكلم عن هذا القسم باستفاضة لأنه يفتقد إلى جانب التشريع، فغايته أن يعتمد إما على الإسلام أو على التشريع الوضعي، وإن كان يمكننا الاستفادة من أهله إذا تعاونا معهم بهدف إعلاء القيم والأخلاق في العالم.

التشريع الوضعي القائم على المصلحة المجتمعية لبلد واضعي التشريع، وينقسم إلى قسمين:

الأول: يمثل تدني في الفكر الإنساني وهو الشيوعية.

والثاني: يمثل ترقي في الفكر الإنساني إلا أنه يحتوي على ظلمات لا يمحوها إلا الإسلام وهو الديمقراطية.

أما الشيوعية فالتدني فيها هو: تبنيها لفكرة صراع الطبقات وإعلاؤها للحسد والحقد، لأنهما في وجه نظر الشيوعية هما الوسيلة لدفع الشعوب نحو الثورة، ولا شك أن هذه الأفكار تفني المجتمعات، قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا» [2].

أما الديمقراطية فالترقي فيها في أمرين:

---

(١) تقدم تخريجه .

(٢) (مسلم : ٢٥٦٤) .

الأول: أن المترفين فيها رأوا أن من مصلحتهم أن يحسنوا أوضاع العوام المعيشية .

والثاني: أنهم اتفقوا فيما بينهم على تداول السلطة وتكوين مؤسسات للدولة يتم فيها اتخاذ القرار وذلك عن طريق تكوين اتجاهات فكرية.

لكن للأسف الشديد إن كان ما اتفق عليه المترفون في الدول الديمقراطية يمثل نعمة بالنسبة لشعوبهم، فإنه من الجانب الآخر يمثل نقمة على باقي دول العالم، وبالأخص الدول الفقيرة، وما الحروب التي تفتعلها أمريكا تحت ذرائع واهية بتمويل من شركات السلاح والبترول عنا ببعيدة.

أي أن التصلب في الرأي والكيل بمكيالين وإجحاف الناس وقتلهم في مقابل حفنة من الدولارات، كل هذه الأمور تجنبت الدول المتقدمة استخدامها مع شعوبها حتى لا تحدث اضطرابات داخلية عندهم، واستخدموها بتوسع مع باقي دول العالم، وذلك لأنه لا يوجد عندهم دين ولا قيم إنما ما يحركهم هو مصلحتهم فقط ولا يهمهم مصلحة العالم، فإذا تعارضت مصلحتهم مع مصلحة العالم ككل، قدموا مصلحتهم بغض النظر عن المشاكل العالمية التي ظهرت بسببهم، قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم:٤١]،وعندما يقول لهم العقلاء:تعالوا نواجه المشكلة ونحلها ونقدم بعض التنازلات في سبيل حلها، يعرضوا مثل مشكلة الانبعاث الحراري!

لكن الصورة ليست قاتمة لأن سياستهم تتسم إلى جانب المواجهة بالمرونة والواقعية، بشرط أن يشعروا أن هناك تقاطعًا مع مصالحهم إذا استخدموا تلك السياسة.

مثال على ذلك: استخدامهم القمح والذرة في إنتاج الوقود الحيوي، هذه السياسة هم مستمرون بها طالما لم يشعروا أن هناك تقاطعًا مع مصالحهم،ولن يستمعوا إلى نداءات العقلاء سواء الموجودون في بلادهم أو في البلاد التي تضررت بسبب تلك السياسة، وذلك بغض النظر عن طبيعة المقترحات المقدمة إليهم، سواء كانت هذه المقترحات تدعوا إلى إلغاء فكرة الوقود الحيوي والبحث عن مصدر طاقة آخر، أو كانت تدعوا إلى البحث عن نباتات أخرى غير القمح والذرة لإنتاج الوقود الحيوي منها، أو تدعوا حتى إلى إمداد باقي دول العالم بتكنولوجيا متطورة في الهندسة الوراثية في مجال إنتاج محاصيل القمح والذرة تساعدهم على زيادة الإنتاج.

و لن تجدي معهم مناشدات الحكام والهيئات العالمية، ولكن إن ظهر اتجاه في الدول النامية لمنع تصدير الفاكهة والبطاطس وجميع منتجات الأرض الزراعية، بهدف جدولة الأرض الزراعية لنفسها، وإتاحة الفرصة للدولة لأن تعطي حوافز للفلاح بأن تحدد له سعرًا مغريًا لكي يزرع القمح والذرة، وتبنت الدول النامية هذه الفكرة، فهنا حدث تقاطع مع مصالح الدول الديمقراطية، وهنا ستجد من كان يقول: إن إنتاج الوقود الحيوي من القمح أمن قومي، يتراجع ويقول: إن علينا أن نبحث في أزمة الغذاء العالمي، وأنه ينبغي ألا يؤثر إنتاج الوقود الحيوي على الغذاء العالمي.

الإسلام

وهو ديننا وعقيدتنا ومنهج حياتنا، ولذلك فإنه من الواجب علينا أن نجتهد في دنيانا ونحن ــ أيضًا ــ مسترشدون بديننا، وأن نؤصل قواعد تساعدنا أن نجتهد وأن نختلف في أمور دنيانا ونحن مسترشدون بديننا.

على ذلك فسيقتصر كلامي على العامل الثالث من عوامل علاج أسباب الفشل، وهو عمل الحكام وأهل الشورى بما يدينون به على المسلمين فقط .

ثالثًا: عمل المسلمين بما يدينون به:

أود أن أشير إلى أن المترفين من المسلمين منقسمون من حيث قبول فكرة تحكيم شرع الله في جميع مناحي الحياة إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول : رافض للعمل بالإسلام، وهم فئة قليلة جدًا وإن كانوا مؤثرين في صنع القرار السياسي، وسبب رفضهم إما تأثرهم بالثقافة الأجنبية، أو لضغوط أو مصالح سياسية خارجية أو داخلية.

القسم الثاني:لا يمانع في العمل بالإسلام في جميع مناحي الحياة، ولكنهم يخشون سيطرة الجماعات الدينية، ويخشون إقصاءهم عن الحياة السياسية والثقافية، وهذا حال غالبية المثقفين وجزء كبير من رجال الأحزاب، وسبب الخوف أنه لم تطرح عليهم قواعد تساعدهم في أن يجتهدوا وأن يختلفوا في أمور دنياهم وهم مسترشدون بدينهم، مما يعطي إيحاء أن أي جماعة إسلامية ستمسك بالحكم ستطبق ما تراه هي وستضيق ذرعًا بالاختلاف.

القسم الثالث: راغب في تطبيق الشريعة في جميع مناحي الحياة، وهم الجماعات الإسلامية وعلماء الدين وطلبة العلم الشرعي، لكن الجماعات الإسلامية على حد علمي لم تقدم نموذجًا لكيفية صياغة قانون استنادًا إلى الشريعة، و لم تبين لغيرها طريقة الاجتهاد في الاقتصاد والسياسة مثلاً.

والمترفون منقسمون من حيث العمل الشخصي بما يدينون به إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: يقدم مصلحته الشخصية على ما يدين به.

القسم الثاني: يعمل بالإسلام على العموم، لكنه في بعض الأحوال يضعف ويقدم مصلحته الشخصية.

القسم الثالث: يعمل بالإسلام في جميع الأحوال،ولا يقع في خطأ إلا إذا أخطأ في الاجتهاد ويكون له أجر كما في الحديث الشريف:«إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران،وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»[3].

فإذا كان النظام يعتمد الشورى العامة،وكان ما يدين به الناس هو الإسلام،وكانوا يعملون بالإسلام في جميع الأحوال،ولا يقع أحدهم في الخطأ إلا إذا أخطأ في الاجتهاد،فنحن إذا نحكي عن الخلافة الراشدة التي كانت في عهد الخلفاء الراشدين،والتي نتمنى أن تعود مرة أخرى،قال رسول الله ﷺ: « بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ ، فطوبي للغرباء» [4].

---

(٣) (البخاري : ٧٣٥٢) ، (مسلم : ١٧١٦) .

(٤) (مسلم : ١٤٥) .

مساهمة فكرية في الاقتصاد الإسلامي

إن أفضل منهج نستطيع أن نستخدمه وأن نستفيد منه في الاقتصاد الإسلامي هو: المنهج الذي وضعه الفقهاء للاجتهاد في الأحكام الشرعية .

وسوف أتكلم عن قاعدة من قواعد الفقهاء التشريعية، وذلك نقلاً بتصرف من كتاب أصول الفقه للدكتور عبد الوهاب خلاف، وهي المقصد العام من التشريع.

المقصد العام من التشريع:

والمقصد العام للشارع من تشريعه الأحكام هو تحقيق مصالح الناس بكفالة ضرورياتهم، وتوفير حاجياتهم وتحسينياتهم.

فكل حكم شرعي ما قصد به إلا واحد من هذه الثلاثة التي تتكون منها مصالح الناس.

ولا يراعى تحسيني إذا كان في مراعاته إخلال بحاجي، ولا يراعى حاجي ولا تحسيني إذا كان في مراعاة أحدهما إخلال بضروري.

وعلى هذه القاعدة التشريعية وضعت المبادئ الشرعية الخاصة بدفع الضرر، والمبادئ الشرعية الخاصة برفع الحرج.

أما الخاصة بدفع الضرر فهي:

١- الضرر يزال شرعًا.

٢- الضرر لا يزال بالضرر.

٣ – يتحمل الضرر الخاص لرفع الضرر العام.

٤ – يرتكب أخف الضررين اتقاء لأشدهما.

٥ – دفع المضار مقدم على جلب المنافع.

٦ – الضرورات تبيح المحظورات.

٧ – الضرورات تقدر بقدرها.

وهذا بيان المبادئ الخاصة برفع الحرج:

١ – المشقة تجلب التيسير.

٢ – الحرج شرعا مرفوع.

الاجتهاد والاستحسان:

الاجتهاد في اصطلاح الأصوليين: هو بذل الجهد للوصول إلى الحكم الشرعي من دليل تفصيلي من الأدلة الشرعية.

والذي يمكن أن نستفيده من التعريف: أنه لكي نحل مشكلة اقتصادية أو نضع قانونًا، يجب علينا استفراغ الجهد للوصول إلى ما يجب علينا فعله لحل المشكلة، وأن نقدم الأدلة على صحة القرار الذي سنتخذه أو الـــذي ندعو إلى اتخاذه.

ومن طرق الاجتهاد عند الأحناف: الاستحسان.

والاستحسان في اصطلاح الأصوليين : هو عدول المجتهد عن مقتضى قياس جلي إلى مقتضى قياس خفي، أو عن حكم كلي إلى حكم استثنائي لدليل انقدح في عقله رجح لديه هذا العدول.

وهو نوعان: أحدهما: ترجيح قياس خفي على قياس جلي بدليل.

ثانيهما: استثناء جزئية من حكم كلي بدليل.

ويمكن أن نضع مثالاً اقتصاديًا على النوع الأول من الاستحسان، **وهو:** مسألة شراء السيارات في المملكة العربية السعودية.

فقد يذهب البعض إلى أن شراء السيارات في السعودية من الحاجيات نظرًا لترامي أطراف الدولة، وتباعد المسافات بين مدنها، وعدم وجود وسائل مواصلات بين تلك المدن باستثناء الطيران، وفي ظني أن الطيران ليس موجودًا في كل المدن.

ويذهب آخرون إلى موافقة سابقيهم ولكن يخالفونهم في الآتي:

أن الحاجة هي في تملك الفرد السيارة، وأن هناك فرقًا بين التملك والشراء، وأنه باستقراء الوضع نجد أن أغلب أهل السعودية يمتلكون فعلاً سيارات ، وأنهم يقبلون على الشراء لا لسد الحاجة – والكلام على الغالب – ولكن للحصول على مزايا جديدة أو على إصدار السنة من نفس السيارة التي يمتلكون، وواضح أن هذه الأمور من التحسينيات.

فعلى الرأي الأول تكون المسألة من الحاجيات، وعلى الرأي الثاني تكون المسألة من التحسينيات [الكماليات].

فإذا افترضنا أن دولة إسلامية تخطط لإنشاء صناعة سيارات، لكن هناك حاجة لفرض جمارك على السيارات المستوردة؛ وذلك لدفع الشركات متعددة الجنسيات والقائمة على صناعة السيارات إلى إنشاء مصانع لها في هذه الدولة.

فإذا ألحقنا مسألة شراء السيارات بالحاجيات: ففي هذه الحالة لا يجوز للدولة أن تفرض الجمارك على السيارات المستوردة، وعليها أن تبحث عن وسيلة أخرى لإنشاء تلك الصناعة، أو العدول عنها إلى صناعات أخرى. وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: أن فرض الجمارك على البضائع المستوردة تسعير، والتسعير أصله ممنوع، وسيأتي الكلام عنه.

ثانيًا: أن التعارض الحادث في هذه المسألة هو تعارض بين أمور من الحاجيات، فمسألة شراء السيارات هنا ملحقة بالحاجيات، وكذلك إنشاء صناعة سيارات من الحاجيات، وأيضا فرض الجمارك من الحاجيات؛ لأنه يمكن أن ننشئ الصناعة دون الحاجة إلى فرض الجمارك.

فإذا تعارضت حاجيات مع حاجيات تقدر الحاجيات التي هي في مصلحة عامة الناس.

أما إذا ألحقنا مسألة شراء السيارات بالتحسينيات: فإنه يجوز للدولة أن تفرض الجمارك على السيارات المستوردة بشرط أن يوافق أغلب الناس على هذا الإجراء عن طريق الاستفتاء المباشر واستطلاعات الرأي. وذلـــك للآتي:

أولاً: أنه هنا تعارضت حاجيات مع تحسينيات، والقاعدة الـــشرعية تقول: إنه إذا تعارض حاجي مع تحسيني قدم الحاجي.

ثانيًا: أن التسعير أصله ممنوع عند الأحناف بالنص وهو قوله تعالى : ﴿ إِلا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنكُمْ﴾ [النساء : ٢٩] ، وقولـــه ﷺ في الحديث الذي رواه أنس ﷺ : قال الناس: يا رسول الله، غلا السعر فسعر لنا، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق، وإني أرجو أن ألقى الله،وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال» (٥).

فاحتجت إلى معرفة في أي قسم من أقسام المحكوم به يقع هذا الحكم.

وأقسام المحكوم به تنقسم إلى:

حق خالص لله.

حق خالص للمكلف.

ما اجتمع فيه الحقان وحق الله هو الغالب.

---

(٥) – (صحيح ابن حبان : ٤٩٣٥) تحقيق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم .

ما اجتمع فيه الحقان وحق المكلف هو الغالب.

وقد أدى اجتهادي إلى أن منع التسعير يقع تحت ما هو حق خالص للمكلف.

وعلى هذا يجوز للمكلفين أن يعفوا عن قدر من التسعير إذا كان في هذا التسعير مصلحة عامة، بشرط ألا يكون التسعير في أمر من الأمور الضرورية أو الحاجية التي تخص العامة ، بل يكون في الأمور التحسينية ولا يجوز للحاكم أن يسعر في الأمور التحسينية إلا بموافقة الناس – الكلام على الغالب – ولا يتم التعرف على هذه الموافقة إلا بالاستفتاء واستطلاعات الرأي معًا.

فإذا قررنا إنشاء صناعة السيارات فمن أين نبدأ ؟ وحتى يتضح الكلام أقول: إن صناعة السيارات في العالم تنقسم إلى قسمين:

الأول: يعنى بصناعة السيارات الحالية التي تعمل بالبترين ويخرج منها عادم ضار بالبيئة.

والثاني: يعنى بتصنيع جيل جديد من السيارات يحمل عنوان السيارات صديقة البيئة وهو في طور التجارب، لكن أنتجت منه سيارات بالفعل تعرض في المعارض الدولية، وأغلب هذه السيارات ذات محركات هجين أي تعمل بالبترين مثلاً إلى جانب مصدر الطاقة الجديدة.

الصحيح أن نبدأ في إنتاج الأنواع الجديدة من السيارات صديقة البيئة، وذلك للآتي:

أننا إذا صنعنا السيارات الحالية والتي تخرج عادمًا ضارًا بالبيئة ، فستكون هذه الصناعة عبئًا علينا في المستقبل القريب.

وأننا سواء شئنا أم أبينا، فإن المستقبل سيكون لصناعة السيارات الصديقة للبيئة، فإذا شاركنا في هذه الصناعة من البداية ستكون لنا الفرصة في أن نوجهها التوجيه السليم، أما إذا لم نشارك فسنكون مجرد مستقبلين لتلك الصناعة.

والسؤال هو: كيف ندفع الشركات متعددة الجنسيات إلى فتح مصانع للسيارات الصديقة للبيئة في بلادنا ؟

و الجواب هو: أن نصدر قانونًا يقصر شراء السيارات المستوردة على السيارات التي تستخدم الطاقة النظيفة، وأن يكون هذا القانون ساري المفعول بعد ثلاث أو خمس سنين حسب رؤية المسئولين والخبراء المختصين بهذه الصناعة، كما يجب علينا أن نشترط ألا تكون تلك السيارات مستخدمة الوقود الحيوي، و إلا يكون قد نقض آخر كلامنا أوله.

وأود أن أشير إلى أنه يجب علينا أن نصدر مثل هذا القانون سواء أردنا أن ننشئ في بلادنا صناعة للسيارات أم لا.

وهنا مسألة أخرى وهي: أننا إذا فرضنا جمارك على السيارات لقيام الحاجة لذلك، فإن تلك الحاجة تقدر بقدرها، وعلى ذلك فالصحيح أن

تبحث هذه الجمارك كل ستة أشهر أو سنة، و أن يكـــون هـــدف هـــذا البحث هو محاولة تخفيض الجمارك للتخفيف على الناس.

وكذلك لأننا عند التأمل سنجد أن فكرة التخفيف هـــي الأنـــسب لدعم الصناعة المحلية، وذلك لأن مصانع السيارات المحلية تحتاج لتحقيـــق مبيعات، وجزء كبير من هذه المبيعات مبناه على فكرة سعي الفرد الـــذي يمتلك سيارة قديمة إلى شراء سيارة جديدة ذات مواصفات أحدث، ولكي نشجعه على القيام بهذه الخطوة يجب علينا أمرين:

الأول: أن نخفض له أسعار السيارات الجديدة قدر الإمكان.

الثاني : أن نعمل على زيادة الدخل لدى أفراد المجتمع.

وذلك حتى يهلك المال – السيارات- الخاص بأفراد المجتمع بـــصورة طبيعية لا تتنافى مع الشريعة، ومع حقوق أفراد المجتمع.

إذ أنه لا يجوز للحاكم شرعًا إهلاك المال الخاص بالأفراد باســـتخدام قانون.

التسعير

حكمه: أنه محظور لا يباح إلا للضرورة، وسبق الكلام عن الأدلة.

وعلى هذا يجب أن نعلم أن التسعير ليس نوعًا من أنواع الدعم، وأنه لا يستخدم إلا في حالة الضرورة، وبصفة مؤقتة يشترط أن يتم مراجعتـــها دوريًا بهدف إنهائها.

ولذلك هو آخر اختيار يلجأ إليه للمحافظة على الصناعة المحلية الاستراتيجية الضرورية – أصلها من الحاجيات وانتقلت للضروريات من باب المحافظة على الدين – لأن منع التسعير على العامة في عين هذه السلع من أعلى الضروريات للأسباب التالية:

أولاً: أن هناك نصًّا يمنع التسعير، وهذه الصناعات من الحاجيات الملجئة، فلا يجوز لنا أن نطلب من الناس أن يرضوا بأن يزاد عليهم في السعر، ولأن ذلك يكون ظلمًا لهم، والإمام مأمور برعاية مصالحهم.

ثانيًا: أن الأئمة عندما تكلموا في التسعير، تكلموا على التسعير على بعض التجار إذا تعلق الأمر بدفع ضرر عن العامة، مثل الاحتكار أو التواطؤ من أرباب بعض الصناعات على البيع بأسعار فيها غبن شديد على الناس بمضاعفة السعر عليهم، والتسعير بفرض الجمارك بهدف المحافظة على الصناعة المحلية قد يؤدي إلى ما حذر الأئمة منه، وأباحوا التسعير على التجار لأجله، أي قد يؤدي إلى الاحتكار وإلى التواطؤ بين أرباب الصناعة الواحدة على الناس وإلى الزيادة عليهم في السعر زيادة فاحشة، وقد يؤدي إلى شيء أشد من ذلك وهو أن يحدث اتفاق بين هؤلاء التجار وبين المسئولين عن الجمارك في الدولة، فكلما أراد صاحب المصنع أن يزيد في سعر بيع سلعته، يقوم المسئول عن الجمارك بزيادة الجمارك على استيراد هذه السلعة، بحيث تظل تكلفة الاستيراد أكبر بكثير من السعر الذي يبيع به صاحب المصنع.

ثالثًا: أن التأثيرات الاقتصادية عند التسعير في هذه السلع أخطر بكثير من تأثير ضعف الإنتاج في هذه السلع، ولنأخذ مثلاً زيادة أسعار مواد البناء كمثال،فإنها تؤدي إلى زيادة أسعار شقق التمليك،وذلك لأن صاحب المبنى سيحمل تكاليف البناء على المشترين، وستؤدي أيضًا إلى زيادة أسعار الإيجار، بل ستؤدي إلى اختلال في تركيبة المجتمع، وذلك لأنه لن يستطيع البناء إلا طبقة معينة ولن يستطيع الإيجار إلا أهل هذه الطبقة، ويظل جزء كبير من الشعب يملك أراضٍ ولا يستطيع بناءها، أو لا يقوى على تكلفة شراء الشقق التمليك أو حتى تكلفة دفع إيجار الشقق المعروضة للإيجار.

رابعًا : أن كون الإمام مأمورًا برعاية مصالح الناس يجعلنا نحاول صياغة هذا النص بتعبير جديد وهو « أنه يجب على المشتغلين بالسياسة تجنيب العامة أن يكونوا طرفًا في المسائل الاقتصادية إلا في حالة الضرورة القصوى » .

وسأعتمد على هذه الصياغة عند الكلام على الدعم، وذلك لأنه يجب علينا دعم الصناعات الاستراتيجية،وأن نستفرغ جهدنا في دعمها والمحافظة عليها،وسيأتي الكلام عن كيفية دعم هذه الصناعات عند الكلام عن الدعم.

كما أود أن أشير إلى أن المنع من التصدير ليس تسعيرًا، بل هو سلوك من الدولة لمحاربة ما هو أشد وأسوأ من الاحتكار.

وأيضًا فإن الاتفاق بين المصنع والموزعين على تحديد سعر البيع للجمهور – كما يحدث في مجال الدواء مثلاً – ليس بتسعير، لأن الحاكم لم يلزم صاحب المصنع بسعر معين وإنما طلب منه تحديد السعر الذي يرتضي به أن تباع سلعته للجمهور، ويجوز أن تقوم شركة أخرى بإنتاج نفس الصنف بسعر أقل من هذا السعر أو أكبر، بمعنى آخر: أن الحاكم لم يطلب من المصانع تحديد سعر موحد للبيع، وإنما طلب من كل مصنع على حدة تحديد السعر الذي يرتضى أن تباع به سلعته للجمهور.

الدعم

الدعم بمعناه العام: هو وظيفة إمام المسلمين، إذ أن سبب تنصيب الإمام هو رعاية مصالح المسلمين وإقامة الدين، ومعنى رعاية المصالح: هو دعم المسلمين، أي أن جميع تصرفات الإمام يجب أن تكون من قبيل الدعم بمعناه العام.

وينقسم الدعم بمعناه العام إلى قسمين:

الأول: التخطيط الجيد لرعاية المصالح الحالية والمستقبلية للمسلمين، وكذلك لحل مشاكلهم.

الثاني: الدعم الاصطلاحي، وينقسم إلى دعم نقدي، ودعم عيني.

الدعم النقدي: هو عبارة عن إعطاء غالبية أفراد المجتمع أموالاً ليستطيعوا بها شراء متطلباتهم أو إعطاء أفراد مخصوصين بالمجتمع أموالاً

رغبة في إزالة جزء من الضرر الواقع عليهم، مثل إعانة البطالة لدعم العاطلين عن العمل، ومثل دعم الشركات المتعثرة.

أما الدعم العيني : فغالبًا يراد به دعم جميع أفراد المجتمع ويكون بإعطائهم عين السلعة التي يريدون دون مقابل، أو بأسعار مخفضة.

وقد تصعب التفرقة بين الدعم والتخطيط في بعض الأحيان، مثال على ذلك: دعم أهل صناعة من الصناعات بإعطائهم نقودًا أو تحمل بعض التكاليف غير المباشرة عنهم، أو تخفيض أسعار المواد الأولية التي يأخذونها من الدولة، أو رفع بعض التكاليف عنهم كالإعفاء من الضرائب.

فقد يعد البعض هذا الإجراء من قبيل التخطيط، ويذهب آخرون إلى أنه من قبيل الدعم، والصحيح أنه من قبيل الدعم، لأنه يجوز شرعًا للإمام أن يدعم صاحب الصناعة دون النظر إلى الفائدة المرجوة العائدة على الدولة، بشرط أن يثبت للإمام أنه من الغارمين.

وإثبات صاحب الصناعة أنه من الغارمين له ضوابط،منها:أن يعترف أن صناعته تتعرض لنوع من أنواع الفشل أو لمشكلة طارئة أو لضعف قدرته على المنافسة، وأن يطلع الدولة على آليات عمله حتى تقف الدولة على السبب الرئيسي للمشكلة التي تواجهه، فقد يكون السبب نتيجة خطأ من عنده كالإسراف في الإنفاق على المصروفات التسويقية والعمومية والإدارية، أو كفشله في تسويق سلعته، وقد يكون لأسباب خارجة مفاجئة لم تكن متوقعة، وعمومًا فإن إطلاع الدولة على هذه الأمور سيؤدي إلى نجاح الدولة في اختيار الأسلوب الأمثل للدعم.

ولصعوبة التفريق بين الدعم الاصطلاحي والتخطيط ولأن النتيجة في النهاية واحدة، فقد رأيت أن أتكلم عن الدعم بمعناه العام، تاركًا للقارئ أن يبذل مجهودًا ليفرق بين ما يقرأ إن أحب ذلك.

دعم أفراد المجتمع دعمًا عينيًا

وهذا الدعم يكون في الأقوات خاصة وما يجري مجراها، وتختلف الأقوات من بلد إلى آخر، فقد ذهب الإمام أبو حنيفة رحمه الله إلى أن التمر من الأقوات وإن كان أصله من الفاكهة لأن أهل المدينة كانوا يقتاتون به، وعلى هذا فالدعم العيني يكون في غالب قوت البلد، ففي مصر مثلا يقتات الناس الأرز والمكرونة والخبز، ويحتاجون إلى جوار ذلك إلى بعض السلع المساعدة مثل الزيت والسكر.

دعم الزراعة

عند الكلام عن دعم الزراعة يجب أن ننبه إلى أن هذا الدعم يجب أن يسير في مسارين متوازيين:

الأول: دعم الفلاح بتخفيف التكاليف عنه قدر الإمكان و على وجه الخصوص تكاليف الأسمدة، وزيادة مكسبه بأن ترفع الدول الإسلامية سعر شرائها للمزروعات التي لا يستطيع تسويقها إلا للدولة مثل القمح والبنجر والقطن.

الثاني: التخطيط الجيد لحل المشاكل التي تواجه المزارعين، ولتحقيق الاكتفاء الذاتي من المزروعات، وللمحافظة على الزراعة وعلى الأرض الزراعية، وسأذكر بعض الأمور التي تندرج تحت هذا الأصل.

١- ضرورة توفير الماء :

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ . الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة :٢١، ٢٢] .

من الآية الكريمة تتضح أهمية الماء، وهي أن الله عز وجل جعله السبب الرئيسي لخروج الثمرات التي جعلها الله عز وجل رزقًا لنا، ولكون حياة النبات مبنية على الماء، وأنه إذا تأخر عنه الماء قد يموت أو يتلف أو يقل إنتاجه، فإذا قل الماء قد يحدث أن يتقاتل الناس فيما بينهم من أجله، وقد يحدث أن يستغل أصحاب النفوذ نفوذهم من أجل الحصول على الماء، غير مكترثين بأثر ما يفعلونه على غيرهم، وإن أدى ذلك إلى جعلهم أهل قرية لا يستطيعون أن يرووا أراضيهم إلا في الفترة من الثانية عشرة ليلاً إلى السادسة صباحًا وأيضًا إلى تعرض بعض مزروعات أهل هذه القرية للتلف.

وأود أن أشير إلى أن هذا الأمر لا يحدث في الأماكن الزراعية القديمة التي تكاملت فيها شبكات الري، وبسطت فيها الدولة سلطانها بشكل

كامل، وإنما من الممكن أن يحدث ذلك في المجتمعات الزراعية الجديدة، ولعلاج هذه المشكلة ينبغي أن نقوم بأمرين:

الأول: الإسراع في تنفيذ الخطط التي تهدف إلى تطوير شبكات الري الموجودة في الأماكن الزراعية الجديدة، ونحن لا ننكر أن هذه الخطط قد طبق جزء منها بالفعل، وأن كثيرًا من القرى الجديدة أصبح عندها وفرة في الماء، وحتى القرى التي عندها قلة في الماء يشهد أهلها بأن الماء قد زاد كثيرًا وأن المشقة في الري قد خفت كثيرًا إذا ما قورنت بالفترة التي بدأوا فيها الزراعة من بضع سنين، ولا ننكر أن هناك مجهودات تبذل، وأن مشكلة قلة الماء في تلك القرى ستحل إن شاء الله في الفترة القادمة، وإنما نأمل في أن تبذل الدولة مجهودًا أكبر بحيث تستطيع توفير الماء لأهل تلك القرى في أقرب وقت.

الثاني: أن تقوم الدولة بحل المشاكل التي تحدث وأن تبسط الدولة سيطرتها على تلك الأماكن،ولا مانع أن تحل تلك المشاكل بالفضل قبل العدل، بشرط أن يطبق العدل في حال امتناع أو رفض الشخص صاحب النفوذ تنفيذ الفضل،وذلك حتى يكون تنفيذ العدل زاجرًا له ولغيره، وبشرط أن يرضى أصحاب الحق بالحكم بالفضل،ولنا في رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة [٦].

---

(٦) حكم رسول الله ﷺ في نزاع نشأ بين صحابيين على ري الأرض ، أولا بالفضل، فلما لم يرض الأنصاري بالحكم ألزمه الرسول ﷺ بالعدل، والحديث في الصحيحين (البخاري : ٢٣٥٩ – ٢٣٦٠ – ٢٣٦١ – ٢٣٦٢ – ٢٧٠٨ – ٤٥٨٥) ، (مسلم : ٢٣٥٧) .

٢- ضرورة حماية الأرض الطينية وعدم جواز الاستغناء عنها من أجل التمدد العمراني:

ومن أهم الأسباب لذلك أن الأرض الصفراء لا تزرع بعض المحاصيل الاستراتيجية مثل الأرز والقطن، وأيضا فإننا نخطط إلى إنشاء مجتمعات جديدة، ومعنى السماح للناس بالتمدد العمراني على حساب الأراضي الزراعية هو: زيادة تكدس الناس في المجتمعات القديمة.

٣- ضرورة البحث العلمي الموجه في مجال الزراعة:

وأعني بالموجه أن يكون لهذا البحث أهداف محددة، وأن تكون هذه الأهداف يمكن تحقيقها، وأن تكون هناك دراسات تثبت تلك الإمكانية، وألا تخصص الاعتمادات المالية إلا بعد الموافقة على هذه الدراسات، ويعد القمح أهم المحاصيل التي يجب علينا أن نبذل فيه مجهودًا لإنتاج سلالات جديدة تمكننا من زيادة إنتاجية الفدان.

٤- من وجهة نظري أنه أصبحت هناك ضرورة لمنع تصدير الفاكهة والبطاطس وجميع منتجات الأرض الزراعية:

لأننا نعيش أزمة غذاء عالمية مقصودة، وأن من صنع تلك الأزمة في سبيله إلى التصعيد مما يجعلنا نتوقع أن تلك الأزمة ستزداد حدة عامًا بعد عام، ولأن هذا الإجراء سيؤدي إلى إعادة جدولة الأرض الزراعية لنفسها،

وإتاحة الفرصة للدولة لكي تعطي للفلاح حوافز ليزرع المحاصيل الاستراتيجية مثل القمح والذرة والقطن، وذلك بأن تحدد سعر شراء مغر لتلك المحاصيل.

والإقدام على هذا الإجراء ليس نوعًا من أنواع التخلي عن التعاون في محاولة حل مشاكل العالم ، بل العكس، فإن هذا الإجراء هو جزء من محاولة الإسهام في حل هذه المشاكل وذلك للآتي:

أولاً: أن الدول الإسلامية تصنف على أنها من الدول النامية وفعليًا الذي يعاني من مشكلة أزمة الغذاء المفتعلة هم الدول النامية، فإن استطعنا أن نكتفي ذاتيًا من الغذاء فسنكون قد كفينا غيرنا مؤنتنا، ويكون على المجتمع الدولي أن يتوجه لحل هذه المشكلة بالنسبة لباقي الدول النامية.

ثانيًا: أننا بهذا الإجراء نكون قد نجحنا في منع التجار من الاحتكار، ومحاربة الاحتكار أمر واجب شرعًا، ونكون أيضًا قد جنبنا بلادنا خطر المضاربات الخبيثة التي يملك أصحابها المال لشراء كل محاصيلنا، وتجنيب بلادنا هذا الخطر في حد ذاته مكسبًا كبيرًا جدًا؛ لأننا نرى بأعيننا الآن أثر هذه المضاربات الموجهة على أسعار البترول، والأهداف الخبيثة التي تدفع في زيادة هذه الأسعار رغم توافر البترول، وقيام الدول المنتجة بزيادة إنتاجها بما يكفي للطلب العالمي.

ثالثًا: أن هذا الإجراء سيسمح للدولة بأن تكتفي من المحاصيل الأساسية، وفي حال زيادة الإنتاج عن حاجة البلد فإن الدولة تستطيع أن

تصدر هذه الزيادة إلى الدول العربية والإسلامية، وإن زاد الإنتاج عن حاجة الدول العربية والإسلامية، فإنه مما لا شك فيه أننا سنقوم بإمداد باقي دول العالم بتلك المحاصيل.

ولنا في سيدنا يوسف عليه السلام الأسوة الحسنة حين ألهمه الله أن يطلب من ملك مصر أن يجعله على خزائن الأرض،واستطاع بحفظه للأمانة وبعلمه،أن يعبر بالمصريين أزمة السنوات العجاف، بل واستطاع أن يساهم في حل هذه الأزمة عند أهل فلسطين أيضًا، فإنه قد رجح بعض المفسرين أن يكرن أخوة سيدنا يوسف عليه السلام قد جاءوا إلى مصر طلبا للقوت في السنوات العجاف.

دعم الصناعة

عند الكلام عن دعم الصناعة يجب أن نتنبه إلى أمرين:

الأول: أننا كدول عربية نملك رأس المال الكافي لإنشاء أي صناعة، باستخدام أحدث الوسائل الموجودة في العالم، وأن العمالة عندنا تتميز بأنها أرخص من نظيراتها في الدول المتقدمة.

وعلى هذا الأساس إن أجدنا استخدام رأس المال وأجدنا الإدارة، فإننا بلا شك سنستطيع أن نقدم أسعارًا تنافسية، وأن منتجاتنا ستكون في بلادنا أرخص سعرًا من المنتجات المستوردة، دون أن نضطر إلى اللجوء للتسعير، إلا إذا قمنا بتصدير كل المنتجات إلى الخارج، فإنه في هذه الحالة

سيقل المعروض من المنتج في السوق،وبالتالي يزيد سعره، وهنا لا يكون من العدل أن نقوم بإغلاق السوق على هذا المنتج وعدم السماح بالاستيراد؛ لأن إغلاق السوق على المنتج المحلي تسعير، والتسعير لا يجوز إلا للضرورة القصوى ولأوقات محددة وبنسب ضئيلة جدًا، وذلك حتى تستطيع الدولة أن تحدد ما يجب عليها فعله لدعم الصناعة المحلية، وأيضا فإنه لا يجوز أن تقوم الدولة بالتسعير لدرجة تصل إلى منع الاستيراد من جميع دول العالم.

وإنما يستخدم التسعير لحماية الصناعة من خطة منظمة تقوم بها دولة ما لغزو أسواقنا، فنقوم بالتسعير ضد هذه الدولة فقط، لأنه من حق المواطن المسلم أن يجد في بلده أنواعا مختلفة من السلعة الواحدة، وأن يحدد اختياره تبعًا للسعر والجودة، كما أننا إذا لم نسمح بالاستيراد مع قلة المعروض فإننا نكون قد فتحنا الباب للاحتكار، ليس من المنتج وحده بل من الموزعين أيضًا، ونكون قد فتحنا الباب لظهور تجارة السوق السوداء.

أما عن دعم الصناعة تحت هذا الأصل فأقول: إن المسألة في إجادة استخدام رأس المال المتوفر، وفي إجادة الإدارة، فيكون الدعم بإمداد صاحب الصناعة المتعثرة بالمال اللازم لاستكمال مراحل الإنتاج في صناعته، حتى تكون متوافقة مع أحدث المراحل المستخدمة في دول العالم، وذلك لكي يستطيع تقليل التكاليف في العملية الإنتاجية لديه، وذلك عن طريق أن تدخل الدولة كشريك معه أو توجه البنوك لكي تدخل معه في شراكة.

أما عن دعم الإدارة فيكون بتكوين مراكز بحثية تكون مهمتها نقل التكنولوجيا الجديدة ، والتي تستخدم في كل صناعة على حدة في الدول المتقدمة،ونقل الطرق الجديدة في الإدارة،وذلك بعد التأكد من نجاحها، ومن أن استخدامها قد أدى فعلاً إلى تقليل التكاليف على صاحب الصناعة.

الثاني: أنه « يجب على المشتغلين بالسياسة تجنيب العامة أن يكونوا طرفا في المسائل الاقتصادية إلا في حالة الضرورة القصوى ».

ومعنى هذا الكلام: أنه يجب علينا أن ننظر للإجراء الذي نحن بصدد اتخاذه لدعم صناعة من الصناعات، فإن كان هذا الإجراء لا علاقة له بالعامة فهو إجراء صحيح.

أما إن كان هذا الإجراء سيزيد الأعباء والتكاليف على العامة فهو إجراء غير صحيح؛ لأنه سيجعلهم طرفًا في المسألة وسيحدث اضطراباً في المجتمع وعدم ثقة في السياسيين.

ولنضرب مثالاً على ذلك: فإذا فرضنا دولة من الدول فوجئت بفشل صناعة من الصناعات الاستراتيجية كصناعة الحديد مثلاً، وأن منتجي الحديد أصبحوا غير قادرين على المنافسة العالمية وبالتالي غير قادرين على التصدير، وأن الأسعار التي يعرضون بها سلعتهم في السوق المحلي أسعارًا عالية جدًا، وأنها لو تركت للمنافسة مع الحديد المستورد من الخارج

سيؤدي ذلك إلى فشل الصناعة المحلية، وقد يؤدي الأمر إلى إغلاق تلك المصانع، وهو أمر غير مقبول؛ لأن الله قد أنعم علينا بإنزال الحديد، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥] ، وكذلك لأن ذلك معناه: وجود فشل في إدارة الموارد، وأنه سيصبح لدى تلك الدولة مورد استراتيجي معطل وهو خطأ اقتصادي فاحش، لذلك فإنه لا خلاف في وجوب دعم صناعة الحديد بكل الطرق الممكنة، وإنما الكلام في الإجراءات التي يمكن أن يتم بها هذا الدعم، وسأقسمها إلى قسمين :

الأول : إجراءات تؤدي إلى زيادة التكاليف على العامة:

مثل إغلاق السوق نهائيًا، ومنع استيراد الحديد، والسماح لمنتجي الحديد برفع أسعار الحديد كما يشاءون لتحصيل المكسب الذي يرضيهم، وكأن الصناعة لا تعاني من الفشل، وإذا حدثت مشاكل بين المترفين، أي بين منتجي الحديد ومستخدميه من الذين يقومون بمشاريع إنشائية عملاقة، يتم حل المشكلة بالسماح لهؤلاء فقط باستيراد ما يشاءون من الحديد للقيام بمشاريعهم العملاقة.

ولا يخفى علينا مدى فساد هذه الإجراءات، وأيضًا لا تخفى علينا الأضرار الشديدة الناتجة عن ارتفاع أسعار مواد البناء وقد سبق بيانها، وكذلك فإننا إن تأملنا هذه الإجراءات فلن نشم فيها رائحة الدعم، وإنما

ما فيها في أحسن الأحوال هو السلبية في الأداء، وعدم القدرة على مواجهة المشاكل، مع غض الطرف عن الآثار السيئة الناتجة عن استمرار هذه الأوضاع كما هي.

الثاني: إجراءات لا تؤدي إلى زيادة التكاليف على العامة:

بل على العكس ستؤدي إلى استطاعة المنتجين المحليين تخفيض أسعار سلعتهم لتصبح قادرة على المنافسة، وستؤدي إلى السماح بوجود حديد مستورد، وإلى أن تكون أسعار الحديد المحلي أقل أو متساوية مع الأسعار العالمية على أقصى تقدير.

ومن هذه الإجراءات:

- اعتبار أهل هذه الصناعة من الغارمين ودعمهم دعمًا نقديًا.
- أن تقوم الدولة بإقراضهم قروضًا حسنة لاستكمال مراحل الإنتاج لديهم، حتى يستطيعوا أن يقللوا تكاليف الإنتاج إلى أقصى درجة .
- أن تقوم الدولة بتخفيض الضرائب عليهم لدرجة قد تصل إلى إعفائهم من الضرائب.
- أن تقوم الدولة بإلزام الشركات التي تحظى بعقود إنشاءات تخص الدولة باستخدام الحديد المحلي، وتقديم المستندات التي تثبت قيامها بذلك.

ويمكن إذا اجتهدنا أن نتوصل إلى إجراءات كثيرة من هذا النوع .

ونلاحظ في هذه الإجراءات: أنه إذا حدث خلاف بين السياسيين في صحة هذه الإجراءات، فإن هذا الخلاف لن يؤثر على عامة الشعب، لأنه لا توجد زيادة تكاليف عليهم، بل على العكس قد تؤدي هذه الإجراءات إلى تخفيض التكاليف عليهم، ولأن الخلاف في المسألة سيكون خلافًا في مدى استحقاق الشخص الذي حصل على هذا الدعم إلى الدعم، وهذا خلاف محتمل ولا يؤدي إلى حدوث اضطراب في المجتمع، ولا إلى عدم الثقة في السياسيين .

وليس معنى ذلك أنه يجوز أن يعطى الدعم من لا يستحقه، فقد قال رسول الله ﷺ:"يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قوامًا من عيش - أو قال: سدادًا من عيش - ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه لقد أصابت فلانًا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قوامًا من عيش - أو قال: سدادًا من عيش - فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتًا يأكلها صاحبها سحتًا" (٧).

---

(٧) (مسلم : ١٠٤٤) .



الخاتمة

الخاتمة

أحب أن أوضح أني في مسألة التسعير قد رجحت رأي الأحناف لأني مقتنع به، وأن في المسألة رأيين آخرين، وهما رأي علماء المالكية، ورأي ابن تيمية الذي على ما فهمته قد رجحه الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي.

وأن هناك ألفاظاً خاصة بطريقتي في التعبير أحب أن يتنبه القارئ إليها، وهي أنني إذا قلت: قد يذهب أو قد يرى أو نحن نرى بصيغة المضارع، فلا أقصد بهذه التعبيرات إشراك أحد من العلماء معي في الرأي، وإنما أطلق هذه التعبيرات لأسباب وهي:

أما إطلاق لفظ (قد يذهب أو قد يرى) فالمراد تقسيمات عقلية محتملة أقولها من استنتاجي لأنه عند ذكر المسألة قد يذهب إليها بعض الناس .

وأما التعبير بلفظ (نحن) فالمراد به مؤلف الكتيب ومن يقتنع برأيه من قارئي الكتيب، وهو أيضًا نوع من أنواع الاستئناس بالغير.

هذا والله أعلى وأعلم، وما كان من توفيق فمن الله، وما كان من خطأ أو زلل فمني ومن الشيطان.

الفهرس

الفهرس

الفصل الأول

الفصل الثاني

قال الإمام النووى عند شرح حديث " الدين النصيحة "

" هذا حديث عظيم الشأن وعلية مدار الإسلام "

ونقل عن الإمام الخطابى قوله :

" ومعنى الحديث: أن عماد الدين وقوامه النصيحة "

وقد احتوى هذا الكتيب على فصلين :

الفصل الأول: يتكلم عن معنى النصيحة ولمن تبذل، وبيان أن النصيحة أساس السياسة الشرعية ، وأن على الحاكم المسلم أن يقبل النصح ، ويتقبل وجود الناصحين .

الفصل الثانى: تكلمت فيه عن كيفية مواجهة الشبهات والإساءات الموجهة إلى الإسلام وإلى الرسول وكذلك قدمت ... فى الاقتصاد الإسلامى، وتكلمت فيها عن ال...

